TPNW/MSP/2023/4

Distr.: General
16 October 2023
Arabic
Original: English

الاجتماع الثاني للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية

نيويورك، 27 تشرين الثاني/نوفمبر – 1 كانون الأول/ديسمبر 2023
البند 11 (و) '4' من جدول الأعمال المؤقت*
النظر في حالة المعاهدة وتنفيذها وغير ذلك من المسائل المهمة لتحقيق أهداف المعاهدة ومقصدها: مسائل أخرى مهمة لتحقيق أهداف المعاهدة ومقصدها: تنفيذ أحكام المعاهدة المتعلقة بالجوانب الجنسانية

تقرير جهة التنسيق المعنية بالمسائل الجنسانية (شيلي)

أولا – لمحة عامة

1 – يسلّط هذا التقرير الضوء على الأنشطة التي اضطُلع بها منذ الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية بغية إيضاح سياق الآثار المُجَنْسنة ومسائل المشاركة المتساوية في إطار المعاهدة المذكورة آنفاً وتناول تلك الآثار والمسائل بالتفصيل.

2 – ويُنوَّه بالمشاركة النشطة للدول الأطراف والباحثين والمنظمات الدولية وجهات المجتمع المدني، من بين آخرين، فيما تم من عمل خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الأول والثاني.

3 – وترِد في هذا التقرير ست توصيات تُقدّم حتى يتسنى للاجتماع الثاني للدول الأطراف أن يتخذ قرارات بشأن تنفيذ الإجراءات من 47 إلى 50 المنصوص عليها في خطة عمل فيينا[1].

4 – وقد نُظمت من أجل إعداد التقرير الحالي ثلاثة اجتماعات غير رسمية، عُقدت في 30 كانون الثاني/يناير و 21 آذار/مارس و 14 تموز/يوليه 2023. وتكلّم ثمانية خبراء في تلك الاجتماعات. وجميع المتكلمين ممن يتمتعون بخبرة واسعة النطاق في هذا المجال وقد شارك معظمهم، بسبل شتى، في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية التي أُجريت خلال عام 2017.

* TPNW/MSP/2023/1.

(1) TPNW/MSP/2022/6، المرفق الثاني.

الرجاء إعادة استعمال الورق

5 - ومن المهم ألا يغيب عن الأذهان أن أغلب الدول الأطراف شدّدت على ضرورة إدماج المنظورات الجنسانية والنهُج المراعية للاعتبارات الجنسانية التي تتيح أفضل استجابة لما تخلفه الأسلحة النووية من آثار متباينة وسلبية على الجنسين. وكان ذلك في محافل متعددة، لا سيما اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة، والمؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، والدورة الأولى التي عقدتها اللجنة التحضيرية للمؤتمر الحادي عشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة.

6 - وشُدّد على ما تتيحه المنظورات الجنسانية ومشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والمجدية من إسهامات مهمة في نزع السلاح وفي منع العنف ونشوب النزاع والحد منهما، وهو ما تربطه صلةٌ وثيقة بما يرد أعلاه.

ثانيا - الأنشطة التي نظمها الميسِّر غير الرسمي

7 - في 30 كانون الثاني/يناير 2023، عُقد اجتماع حضوري بمقر الأمم المتحدة شاركت فيه المتكلمتان التالي اسماهما: راي آتشيسون، مديرة برنامج "بلوغ الإرادة الحاسمة"؛ وفيرونيك كريستوري، المستشارة الأقدم لشؤون الأسلحة باللجنة الدولية للصليب الأحمر.

8 - وعُقد اجتماع افتراضي في 21 آذار/مارس 2023 مع المتكلمات التالية أسماؤهن: ماري أولسون، مؤسّسة "مشروع النوع الجنساني وأثر الإشعاع"، وهو منظمة غير حكومية؛ وإيرين هانت، المديرة المشاركة بالمنظمة الكندية لمكافحة الألغام؛ ووايندا مونيوز، الخبيرة الاستشارية الدولية.

9 - وفي 14 تموز/يوليه، عُقد اجتماع افتراضي مع المتكلمين التالية أسماؤهم: إيفانا هيوز، رئيسةُ مؤسسة السلام في العصر النووي؛ وفانيسا جريفين، أكاديمية؛ وضياء ميان، الباحث بجامعة برينستون.

10 - وفي هذه المناسبات الثلاث، جرى تبادل التعليقات والأفكار بشأن النقاط التالية:

(أ) مشاركة المجتمع المدني لها أهميةٌ حاسمة في دعم تعزيز معاهدة حظر الأسلحة النووية وإضفاء الطابع العالمي عليها وتنفيذها؛

(ب) لا بد من ضمان مشاركة المرأة بشكل فاعل ومجدٍ في الالتزامات والأنشطة المنفذة بموجب هذه المعاهدة؛

(ج) يمكن النظر في البرامج المراعية للمسائل الجنسانية ولعامل السنّ التي تُنفذ في سياقات أخرى لمساعدة الضحايا؛

(د) من الأهمية بمكان النظر في البُعد الإنساني لاستخدام الأسلحة النووية؛

(هـ) من المسلم به أن آثار الإشعاع المؤيّن تختلف باختلاف الأعمار ونوع الجنس وأن الإشعاع المؤيّن له تأثير غير متناسب على النساء والفتيات؛

(و) ينبغي التشجيع على تشكيل كتلة حرجة من العلماء تركّز على دراسة الضرر الإشعاعي الناجم عن النشاط النووي، ومن المهم تحديد وإرساء الأدوات التعاونية اللازمة لتحقيق هذا الهدف؛

(ز) العواقب الكارثية المرتبطة بالأسلحة النووية لا حدود لها وتشكّل تحديات جسيمة فيما يتعلق ببقاء الإنسان وفيما يتصل بالبيئة والتنمية الاجتماعية – الاقتصادية والاقتصاد العالمي والأمن الغذائي وصحة الأجيال الحالية والمقبلة. وكل ما سبق من عواقب يؤثر على الرجال والنساء والأطفال بطرق مختلفة؛

(ح) ينبغي تجنب التنميط الجنساني السلبي والضار. ولتحقيق ذلك، لا بد من إيجاد الحيز الكافي ومن اتخاذ الإجراءات المنسقة من أجل تعزيز نشر المعلومات المتعلقة بالمنظورات الجنسانية ومساهمتها في المساواة فضلا عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ثالثا – التحليل والاستنتاجات

11 – خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الأول والثاني، أعادت الدول الأطراف والدول الموقّعة تأكيد أن مشاركة المرأة واضطلاعها بدور قيادي في اتخاذ القرارات في إطار المعاهدة بشكل كامل ومتكافئ ومجدٍ وفعّال، فضلا عن إدماج منظور جنساني في جميع مراحل تنفيذها، أمران ذوا أهمية حيوية بالنسبة لهدف إزالة الأسلحة النووية وتحقيق نزع السلاح النووي.

12 – وجرى التشديد على أهمية الأدلة العلمية التي تبرهن على إلحاق الأسلحة النووية ضررا غير متناسب بالنساء والفتيات. وأُوضِح أن الإشعاع، ضمن عناصر أخرى، يؤثر على الخلايا، بما فيها الخلايا التناسلية، مما يؤدي إلى حدوث تشوهات ويفضي إلى الإصابة بالعقم وإلى حدوث حالات إجهاض وعيوب خلقية وطفرات جينية محتملة ووفيات للأمهات كما يدفع البعض إلى الامتناع عن الإنجاب خشية العواقب. وفي هذا الصدد، أُكدت أهمية النظر في تجربة الناجين من القصف الذري لمدينتي هيروشيما وناغازاكي في عام 1945، لا سيما وأن الفتيات كُنّ أكثر الفئات تضررا.

13 – وأشار عدة متكلمين إلى أنه رغم عدم التيقن من سبب تضرر النساء أكثر من غيرهن، تُرجِع إحدى الفرضيات ذلك إلى أن أجساد النساء بها قدر أكبر من الأنسجة التناسلية "الحساسة تجاه الإشعاع". كما أن أجسام الفتيات والفتيان تتعرض لنفس القدر من الإشعاع الذي يتعرض له البالغون، غير أن صغر أجسامهم وبالتالي خلاياهم وانقسامها بوتيرة أسرع يزيد من احتمالات تلف الحمض النووي الريبي (الدنا) أثناء انقسام الخلايا. ويضر الإشعاع بالنساء أكثر مما يضر بالرجال أيا كانت أعمارهم، والفتيات هن الأشد تضررا من الإشعاع (قياساً على معدل الإصابة بالسرطان على مدى حياتهن).

14 – وسُلط الضوء على أهمية إدماج المنظورات الجنسانية في التعاون والمساعدة الدوليين في مجالات مثل الرعاية الطبية (الحقوق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية) وإعادة التأهيل والدعم النفسي (الكشف والتدخل للمساعدة في المراحل المبكرة)، وأهمية ضمان الإدماج الاجتماعي والاقتصادي (فقدان الأراضي المتوارثة عن الأسلاف). ولهذا الأمر أهميةٌ خاصة في سياق تنفيذ المادتين 6 (مساعدة الضحايا وإصلاح البيئة) و 7 (التعاون وتوفير المساعدة على الصعيد الدولي) من مواد المعاهدة.

15 – وشُجّع بشدة على النظر في منشور الأمم المتحدة المتعلق بالمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالمسائل الجنسانية الذي يتضمن فرعاً عن مساعدة الضحايا، وفي مبادئ توجيهية بشأن المسائل الجنسانية تشمل مجالات عدة منها جمع البيانات، وإمكانية الوصول إلى الناجين، والمرافق والمعدات، والتنقل، وإعادة التأهيل، والدعم بنوعيه النفسي والنفسي – الاجتماعي، والإدماج الاجتماعي – الاقتصادي.

16 - وارتئي أنّ من المفيد أن تتعاون الدول الأطراف في إعداد وتقاسم خطط العمل الوطنية والإحصاءات المصنفة والقائمة على الأدلة. فمن شأن ذلك أن يساعد على توجيه السياسات والبرامج المراعية للاعتبارات الجنسانية بسهولة أكبر.

17 - وفيما يتعلق بالإحصاءات المصنفة، جرى التشجيع على جمع البيانات وتحليلها على أساس نوع الجنس والعمر وفئات أخرى ذات صلة. وارتئي، علاوة على ذلك، أن من الضروري تشجيع تبادل التكنولوجيات والممارسات الجيدة اللازمة لدعم جمع هذه البيانات فيما بين الدول الأطراف.

18 - والصلة بين المنظورات الجنسانية والشفافية ومشاركة المجتمع المدني معترف بها في عملية تنفيذ المعاهدة.

19 - ومن أجل تعزيز المنظورات الجنسانية، يُعترف بأهمية العمل العلمي والأدلة العلمية.

رابعا - توصيات

20 - توصي جهةُ التنسيق المعنية بالمسائل الجنسانية الاجتماعَ الثاني للدول الأطراف بما يلي:

(أ) أن يرحب بما اضطلعت به الدول الأطراف والدول الموقّعة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة من عمل في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين الأول والثاني بشأن الآثار الجنسانية والمشاركة المتساوية؛

(ب) أن يشجع الدول الأطراف على مواصلة تنفيذ الإجراءات من 47 إلى 50 من خطة عمل فيينا، مع التركيز بوجه خاص على مراعاة المسائل المتصلة بنوع الجنس في جميع السياسات والبرامج والمشاريع الوطنية المتصلة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية؛

(ج) أن يسمي إحدى الدول الأعضاء للعمل كجهة تنسيق (منسق) للفترة المقبلة الفاصلة بين الاجتماعين؛

(د) أن يدرس، خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، كيف أدمجت المعاهداتُ الأخرى المتصلة بنزع السلاح المنظوراتِ الجنسانية والمبادئ التوجيهية المراعية للاعتبارات الجنسانية فيما يتصل بمساعدة الضحايا؛

(هـ) أن يشجع جهة التنسيق (المنسق) على التواصل مع النساء من المجتمعات المحلية المتضررة، فضلا عن الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء، من أجل تعميق الفهم فيما يتعلق بالآثار المتباينة للأسلحة النووية والاحتياجات المختلفة فيما يتصل بمساعدة الضحايا؛

(و) أن يواصل ويوسّع التعاون الوثيق مع الفريق الاستشاري العلمي، بوصفه مصدرا قيّما للمعلومات التقنية والعلمية، من أجل إنتاج مزيد من المعلومات عن أثر الأسلحة النووية على النساء والفتيات.